

قرار رقم (55) لسنة 2014
لمجلس مفوضي هيئة أسواق المال
بشأن

رخصة نظام استثمار جماعي الممنوحة لتأسيس صندوق موازن عالمي
لشركة المركز المالي الكويتي (ش.م.ك.ع)

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية؛
- وبناء على طلب شركة المركز المالي الكويتي (ش.م.ك.ع) للقيام بتأسيس صندوق موازن عالمي في دولة الكويت؛
- وعقد التأسيس والنظام الأساسي لشركة المركز المالي الكويتي (ش.م.ك.ع)؛
- والنظام الأساسي ونشرة الإصدار واتفاقيات مقدمي الخدمات الإدارية لصندوق موازن عالمي؛
- وبناء على قرار مجلس مفوضي هيئة أسواق المال في اجتماعه رقم (24) لسنة 2014 المنعقد بتاريخ 2014/11/12.

قرر ما يلي

المادة الأولى:

تمنح شركة المركز المالي الكويتي (ش.م.ك.ع) الموافقة على تأسيس صندوق موازن عالمي، ويكون طرح وحدات الصندوق طرماً عاماً برأس مال متغير ويتراوح بين 20,000,000 \$ دولار أمريكي (فقط عشرون مليون دولار أمريكي) كحد أدنى ويحد أقصى 300,000,000 \$ دولار أمريكي (فقط ثلاثمائة مليون دولار أمريكي) بقيمة اسمية قدرها 10 \$ دولار أمريكي (فقط عشرة دولار أمريكي) للوحدة الواحدة والحد الأدنى للاشتراك في الصندوق بعد الاكتتاب الأولي هو (5,000) خمسة آلاف وحدة وعن وحدة (1) واحدة ومضاعفاتها بعد ذلك.

المادة الثانية:

يطرح للاكتتاب 28,500,000 وحدة (فقط ثمانية وعشرون مليون وخمسمائة ألف وحدة) أي بواقع 285,000,000 دولار أمريكي (فقط مئتان وخمسة وثمانون مليون دولار أمريكي). وتكون الجهات التي تتلقى طلبات الاكتتاب هي:

- شركة المركز المالي الكويتي (ش.م.ك.ع).
- بنك الخليج.

المادة الثالثة:

أهداف نظام الاستثمار الجماعي بناءً على ما ورد في نشرة الإصدار.

المادة الرابعة:

مدة الصندوق خمس عشرة (15) سنة ميلادية تبدأ من تاريخ قيده في سجل صناديق الاستثمار لدى الهيئة وتجدد تلقائياً لمدة أو مدد أخرى.

المادة الخامسة:

يمنح الصندوق رخصة لمدة ثلاثة أشهر بهدف استكمال الحد الأدنى لرأس مال الصندوق وإصدار وحدات الملكية، قابلة للتجديد لمدة مماثلة في حال عدم تغطية الحد الأدنى لرأس المال.

المادة السادسة:

يرخص للصندوق بعد استكماله الحد الأدنى لرأس المال مدة ثلاث سنوات من تاريخ قيده في سجل الهيئة.

المادة السابعة:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

د. نايف فلاح مبارك الحجرف

رئيس مجلس مفوضي هيئة أسواق المال

المدير التنفيذي